



VOYAGES *Journal* OF RELIGIOUS STUDIES

ENQUIRIES:

Tel: 08036111733, 08036171744, 08060522883

Email: gsu.journalreligiousstudies@gmail.com

D+P @ Shabgan Bizness Solutions Gombe 88837694307, 08126519997

ISSN 2504-9046:

VOYAGES JOURNAL OF RELIGIOUS STUDIES



VOYAGES *Journal* OF RELIGIOUS STUDIES


Volume 7
December, 2021

ISSN:2504-9046



JOURNAL OF RELIGIOUS STUDIES

A PUBLICATION OF THE DEPARTMENT OF RELIGIOUS STUDIES,
GOMBE STATE UNIVERSITY, GOMBE, GOMBE STATE NIGERIA.



VOYAGES
Journal
OF RELIGIOUS STUDIES

Volume 7
December, 2021
ISSN:2504-9046



JOURNAL OF RELIGIOUS STUDIES

A PUBLICATION OF THE DEPARTMENT OF RELIGIOUS STUDIES,
GOMBE STATE UNIVERSITY, GOMBE, GOMBE STATE NIGERIA.

Copyright, 2021 (December)

© Department of Religious Studies, Gombe State University,

Gombe, P.M.B. 127, Tudun Wada, Gombe, Nigeria.

ISSN: 2504-9046

All Rights Reserved.

No part of this publication may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any form or by any means, electronic, magnetic tape, mechanical, photocopying, recording or otherwise without prior permission from the publisher.

Design & Print @

Shabgan Bizness Solutions Gombe, Gombe State, Nigeria.

BN 2620339

Tel. 08037694307

EDITORIAL

It is with great pleasure and gratitude to Allah (SAW) that on behalf of the Editorial Board, I am presenting the 7th volume, December 2021 edition of Voyages Journal of Religious Studies, a publication of the Department of Religious Studies, Gombe State University. This edition of the publication has in it a number of articles from reputable scholars within the world of academia across disciplines.

Some of the issues covered in this volume center on Qur'an, ethics and morals, Islamic education, Da'wah activities, cultural values, pandemic in the teachings of Islam, Ulumul Hadith, peaceful coexistence and an examination of some biblical verses on stewardship as it applies to the Nigerian context.

My sincere gratitude goes to the authors who contributed their wealth of knowledge. I wish to acknowledge the efforts of the editorial consultants and the editorial board who work tirelessly to see the success of this edition. Thank you.

Lastly, we give a tribute to our former Editor-in-Chief, Prof. Umaru Dahiru, may Allah have mercy on him and grant him Jannah. Amin.

Dr. Fatima Abubakar,

Head, Department of Religious Studies,
Gombe State University, Gombe, Nigeria.

EDITORIAL BOARD

- | | |
|----------------------------------|--|
| 1. Editor-in-Chief | - Prof. Rasheed Abdulganiy |
| 2. Editors | - (i) Dr. Fatima Abubakar
- (ii) Dr. Nelson E. Atoi
- (i) Dr. Oholiabs Tuduks
- (ii) Nasiruddeen Abdulrahim |
| 3. Editorial Secretary | - Aliyu Alhaji Rabi |
| 4. Assistant Editorial Secretary | - Jaafar Saad |
| 5. Managing Editor | - Dr. Aisha Abubakar Kumo |
| 6. Treasurer | - Haj. Aishatu Usman Sa'ad |

EDITORIAL CONSULTANTS

- | | |
|--|--|
| 1. Professor Yahya Oyewole Imam. Department of Religions, Faculty of Arts, University of Ilorin, Nigeria. | 1. Prof. U.H.D Danfulani
Dept. of Religion & Philosophy, Faculty of Arts, University of Jos, Nigeria. |
| 2. Professor Jibrin Hamman Yola
Dean Faculty of Arts and Islamic Studies, Bayero University Kano, Nigeria. | 2. Professor Malachy I. Okwueze
Dept. of Religious & Cultural Studies, Faculty of Social Sciences, University of Nigeria, Nsukka, Nigeria. |
| 3. Professor Zakariyya Bashir Imam
Dept. of Philosophy, University of Khartoum, Sudan. | 3. Professor Jacob K. Anyantayo
Dept. of Religious Studies, Faculty of Arts, University of Ibadan, Nigeria. |
| 4. Professor Salisu Shehu
Dean, School of Continuing Education, Bayero University, Kano. | 4. Professor Aloy S. Ihua
Dept. of Religion & Philosophy, Faculty of Arts, Benue State University, Makurdi, Nigeria. |

GUIDELINES FOR AUTHORS/CONTRIBUTORS

- The Editorial Board of Voyages: Journal of Religious Studies, Department of Religious Studies, Faculty of Arts and Social Sciences, Gombe State University, Gombe, will consider articles of relevance on Religion.
- A soft copy of the Article (s) should be sent via the Journal's email address: voyagesjournal@gsu.edu.ng and copy to gsu.journalreligiousstudies@gmail.com
- Ideas expressed in the articles are personal to the contributors and do not necessarily reflect the views of the Editorial Board; as such, authors are responsible for the views they express. Contributors should obtain **written permission** to use materials for which they do not have **copyright**.
- Article should have a cover page containing title of the article, author(s) name, affiliation, cell number, valid email address and abstract of not more than **200** words and with keywords.
- Articles should not be under consideration for any other publication at the same time.
- Articles written in languages other than English; the title, author's name and abstract should be translated into English.
- Articles should not exceed 20 pages in length, must be type-written, **double-line spaced and 12 font size of Times New Roman**.
- All in-text citations and works cited must conform to the **7th edition of the Modern Language Association (MLA) style**.
- A non-refundable assessment fee of **₦ 10,000** should be paid for peer review to the following account; if found publishable, a sum of **₦ 15,000 publication fees**, together with evidence of payment should accompany the corrected article to the above mail.
- Account number: 0011325172, Account name: Voyages Journal of Religious Studies, Bank: Jaiz Bank.

Table of Contents

EDITORIAL	ii
EDITORIAL BOARD	iii
EDITORIAL CONSULTANTS	iii
GUIDELINES FOR AUTHORS/CONTRIBUTORS	iv
Climate Change, Resource War and Insecurity in Nigeria: The Role of Muslims in Attaining Sustainable Peace	1
Abdulrazaq O. Kilani	
An Ecotheological Examination of Genesis 1: 26-30 on Earth Stewardship in the Nigerian Context	23
Olowoyeye E. Olurokan, Kolade S. Oluwasegun and Ajiji M. Danjuma	
End Time Narrative: Islamic Teachings in a Period of Pandemic	33
Fatima Abubakar, Auwal Abdullahi and Ali Samaila	
Appropriating Economic-Justice in Genesis 2:15-17 for Societal Sustainability: The Nigerian Case	42
Ucheawaji Godfrey Josiah and Joshua J. Zoaka	
Strengthening <i>Da'wah</i> and Coordination of Activities among Muslim Organizations for a Better Nigeria: A strategic Approach	53
Luqman L. Adedeji and Ahmed A. Adedeji	
The Significance of African Belief System and Cultural Values in Environmental Conservation and Management in Nigeria	61
Lembi Jamima Jacob	
The Fundamental Principles of Islamic Ethics and Morals in Teaching and <i>Da'wah</i>	71
Auwal Abdullahi, Fatima Abubakar and Aliyu Alhaji Rabi	
Islamization of Education through Cooperate Social Responsibility: A Case of Ulul Albab Science Secondary School, Katsina	88
Nuradeen Gidado Yanhoho	

Effects of Rumors in Escalating Crises: Solution from Qur'an and Sunnah..... 101

Ali Samaila, Saleh Hassan and Muhammad Babangida Gidado

The Role of Da'wah in Enhancing National Security: A Case Study of Katsina Banditry 108

Maryam Idris Bakori

Ibn Hajr Al-Asqalani's Observations on Ibn Battal in his Fathul-Bari Sharh Sahihul Bukhari 119

Anas Abbas Ibrahim and Muhammad Alfatih ash-Sharif Muhammad

دراسة تحليلية وتعليق على حاشية الصاوي من أول سورة النور إلى الآية 26..... 134

Dahiru Inuwa Ibrahim

Highlights on the Exegesis of Sahihul-Bukhari by Ali Ibn Battal Almaliki Almagrabi..... 154

Anas Abbas Ibrahim and Muhammad Alfatih ash-Sharif Muhammad

بنية الزمان والمكان في قصة المعذبون في الأرض..... 165

Rabiu Ibrahim Yusuf and Yahya Bello

دراسة تحليلية وتعليق على حاشية الصاوي من أول سورة النور إلى الآية 26

Dahiru Inuwa Ibrahim¹

Abstract

It seems difficult for many people to clearly understand the book of Imam Alsawi (Hashiya). Though, it is one of the most important books of Tafsir that people of Northern Nigeria refer to, especially in the recent decade. The book is full of Arabic grammar, it contains authentic Prophetic traditions and there are also weak ones in it. There are also opinions that are contrary to that of many Scholars of Tafsir. To address these issues, this research analytically examines and make a commentary on the Hashiya. The researcher selects verses one to twenty-six (Q: 24: 1–26) of Suratu al-Nur, because of its position in Islamic Law (Shari'ah). The paper is divided into two segments. The first segment itemises some descriptive statements on the (Hashiya), while the second part gives detailed analysis of the Hashiya. As a methodology, the content of the book was copied directly while making content analysis in the footnote. Likewise, the Prophetic traditions mentioned in the book are graded based on their status regarding authenticity or weakness as declared by Scholars; commentaries, the different recitations of the Qur'an and the names of the reciters were also mentioned in the footnotes. Finally, the paper concluded by mentioning the results of the work and making some recommendations.

ملخص

يشكل على كثير من الناس فهم كتاب حاشية الصاوي والحال أنه من أهم كتب التفسير الذي يعتمد الناس عليه في شمال نيجيريا لاسيما في السنين الماضية لأنه كتاب مليء بالإعراب والنحو والصرف، وفيه الأحاديث الصحيحة كما أن هناك الأحاديث الضعيفة والآراء المخالفة لكثير من المفسرين، فلما لاحظ الباحث هذه المشكلات قام بدراسة تحليلية للحاشية وتعليق عليها. واختار الباحث سورة النور لأهميتها ولمنزلتها في الشريعة الإسلامية، واختصر أيضا على ستة وعشرين آية فقط أي من أول السورة إلى الآية 26 وهي آخر آية في شأن حادثة الإفك، وأما كيفية الدراسة فقسمها الباحث إلى قسمين، القسم الأول يحتوي خلاصة القول في الحاشية، والقسم الثاني يحتوي دراسة الحاشية بحيث ينسخ الباحث نص الحاشية ويدرسها كلمة تلو أخرى ثم يعلق على بعض الجمل إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وخرّج جميع الأحاديث

¹ **Dahiru Inuwa Ibrahim, PhD** is with the Department of Religious Studies, Gombe State University. He can be reached via 08036918849, abusumayya74@gmail.com

الواردة في الآيات المدروسة نقلاً من كتب التخرّيج وذكر القراءات مع عزوها إلى قرائنها. ويقع ذلك كلّ في الهامش. ثم ختم المقالة بالخاتمة والتي اشتملت على أهمّ نتائج البحث.

التعريف بحاشية الصاوي:

وقبل الدخول في الدراسة يسرّني أن أضع بين يدي القارئ لهذه المقالة صورة مختصرة وملخّصة لحاشية الصاوي على تفسير الجلالين في النقاط الآتية:

- كتب الإمام الصاوي حاشيته كتعليق أو شرح لتفسير الإمامين الجليلين جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي.
- الأصل في هذا الكتاب أنه اختصار لحاشية شيخ الصاوي الشيخ جمال ويفتخر الصاوي بذلك.
- وحاشية شيخه هذا هو الكتاب المسمى ب (الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية)، وهو كتاب مطبوع متداول، يقع في ست مجلدات في بعض المطبعات، وطبعت دار الفكر - بيروت سنة: 1425هـ / 2004م، قرأت هذه النسخة وراجعت شيئاً منها، وهي موجودة حسب علمي في المكتبة الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، وشيخ الصاوي المعني هنا هو الشيخ سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الشافعي المصري، المتوفى سنة: 1204هـ.
- والناظر في حاشية الصاوي يجده كتاباً مليئاً بالإعراب، والنحو، والصرف، والبلاغة، يستحق أن يكون عمدة في بيان الوجوه اللغوية، والبلاغية، والإعرابية في بيان معاني كلمات القرآنية.
- والناظر في الحاشية يجد الإمام الصاوي يؤول بعض آيات الصفات، وإرادته في ذلك كغيره وهو إرادة تنزيه الله جلّ جلاله عن مشابهاة مخلوقاته، فوقع بذلك في نفي ما أثبتته الله سبحانه وتعالى لنفسه، انظر كلامه في تفسير قوله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ سورة طه: الآية: 5.
- ويؤيد الإمام الصاوي عقيدته الصوفية عند تفسير بعض الآيات، وانظر كلامه عند تفسير قوله تعالى: ﴿واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ سورة الكهف.
- والناظر في الحاشية يجد الصاوي شديد التعصب لمذهبه الفقهي حتى أذاه ذلك إلى التلطف بكلمات تُلقَى معتقدها إلى أخطر ما لا يُتوقَّع، انظر نص كلامه عند تفسير قوله تعالى: ﴿...إلا أن يشاء الله...﴾ سورة الكهف.

- ويستدل الإمام الصاوي بالأحاديث الصحيحة في أكثر الأوقات، كما يستدل بالضعيفة في الأخرى. واستطعتُ فله الحمد والمِنَّة تخريجها خلال تتبع أقوال العلماء المتخصصين ومؤلفاتهم.
- يأتي الإمام الصاوي ببعض اللطائف التفسيرية المفيدة التي تعين طلبة العلم على فهم كتاب الله تعالى فهما جيدا.
- ويهتّم الإمام الصاوي بذكر القراءات السبعية الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم عن طريق التواتر، واستطعت فله الحمد والمِنَّة تتبع جميع القراءات السبعية التي أوردتها في الآيات المدروسة مع عزوها إلى أصحابها من القراء السبعة.
- والحاشية أيضا مليئة بذكر الغرائب من الإسرائيليات، والمرويات الباطلة والموضوعة. هذا هو خلاصة القول في حاشية الصاوي.

قال الإمام الصاوي: سورة النور مدنية

وهي اثنتان أو أربع وستون آية

سميت بذلك لذكر النور فيها، وفي هذه السورة ذكر أحكام العفاف والستر وغيرها من الأحكام الدينية المفصلة، ولذلك كتب عمر رضي الله عنه إلى الكوفة: [علموا نساءكم سورة النور]¹، وقالت عائشة رضي الله عنها: [لا تنزلوا النساء في الغرف، ولا تعلموهن الكتابة، وعلموهن سورة النور والغزل]². قوله: [هذه] ﴿سورة﴾ أشار المفسر إلى أن ﴿سورة﴾ خبر محذوف قدره بقوله: [هذه] والإشارة لما في علم الله لكونها في حكم الحاضر المشاهد، ويصح أن تكون ﴿سورة﴾ مبتدأ وجملة ﴿أنزلناها﴾ صفة لها والخبر قوله: ﴿الزانية والزاني﴾ والمعنى السورة المنزلة والمفروضة كذا وكذا، والخبر محذوف، والتقدير فيما يتلى عليكم، وهذا على قراءة الرفع، وهي لعامة القراء، وقرئ ﴿سورة﴾ بالنصب بفعل مضمّر يفسره ﴿أنزلناها﴾ فهو من باب الإشتغال أو على الإغراء، أي دونك سورة. قوله: ﴿وفرضناها﴾ أي أوجبنا ما فيها من الأحكام إيجابا قطعيا. قوله: [مخففا ومشددا] أي فهما قراءتان سبعيتان³. قوله: ﴿وأنزلنا فيها﴾ كرر الإنزال لكمال الإعتناء بشأنها. قوله: ﴿آيات بينات﴾ أي دلائل على وحدانية الله تعالى، وقد ذكر في أول هذه السورة أنواع من الأحكام

¹ - أخرجه غير واحد. انظر: القرطبي. تفسير القرطبي. ج12/158. وأخرجه ابن عاشور بسنده عن مجاهد وبين أنه ما وقف على إسناده. وهنا نصه منقولاً: روي عن مجاهد قال رسول الله: "علموا نساءكم سورة النور" ولم أف أف على إسناده. انظر: ابن عاشور. التحرير والتنوير. ج18/112. ومن أخرج الحديث أيضا البيهقي. انظر: البيهقي. شعب الإيمان. ج2/472.

² - انظر: القرطبي. المصدر السابق، نفس الصفحة. وانظر: الشوكاني. نيل الأوطار. ج9/85.

³ - قرأ ابن كثير وأبو عمرو بتشديد الراء في " وفرضناها " للمبالغة. وقرأ الجمهور بالتحفيف " وفرضنا ها ". انظر: أبو الفرج. تقريب المعاني. ص: 345.

والحدود، وفي آخرها دلائل التوحيد، فقلوه: ﴿وفرضناها﴾ إشارة إلى الأحكام، وقلوه: ﴿وأزلنا فيها آيات بينات﴾ إشارة إلى الأدلة. قلوه: [يادغام التاء الثانية] أي بعد قلبها دالا فذالا أي وبتسكينها، أي فهماء قراءتان سبعيتان⁴، وبقيت ثلاثة سبعة أيضا وهي حذف إحدى التاءين. قلوه: ﴿الزانية والزاني﴾ مبتدأ، والخبر محذوف تقديره فيما يتلى عليكم أو جملة ﴿فاجلدوا﴾ ودخلت الفاء لشبه المبتدأ بالشرط، وعليه درج المفسر، وقدمت المرأة في حدّ الزنا، وأخرت في آية حدّ السرقة⁵، لأن شهوة الزنا في المرأة أقوى وأكثر، والسرقة ناشئة من الجسارة والقوة، وهي في الرجل أقوى وأكثر⁶. قلوه: [لرجمها بالسنة] أشار بذلك إلى أن الزانية والزاني لفظ عام يشمل المحصن وغيره، فالسنة أخرجت المحصن وبينت أن حدّه الرجم، فصار الكلام في غيره⁷. قلوه: ﴿فاجلدوا كل واحد منهما﴾ الخ، أي بسوط لئ⁸ له رأس واحدة، ويجزّد الرجل من ثيابه، والمرأة مما يقيها ألم الضرب، وتوضع في قفة فيها تراب للستر. قلوه: [والرقيق على النصف مما ذكر] أي الجلد والتغريب وهذا مذهب الشافعي، وقال مالك: لا يعزّب إلا الذكر الحر، وأما المرأة والرقيق فلا يعزبان⁹. قلوه: ﴿ولا تأخذكم﴾

4 - قرأ حمزة والكسائي وحفص بتخفيف الذال في " لعلكم تذكرون " وقرأ الباقون بالتحديد " لعلكم تذكرون " .
انظر : خاروف . الميسر . ص: 350.

5 - وهى قوله تعالى في سورة المائدة " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (38) "

6 - ولم أقف على من قال بمثل هذا , لكن ذكر الشيخ السيد طنطاوي توجيهها آخر . وهنا نصه : فإن قيل : ما الحكمة في أن يبدأ الله في فاحشة الزنا بالمرأة ، وفي جريمة السرقة بالرجل ، حيث قال : { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما . . . } فالجواب : أن الزنا من المرأة أقبح ، فإنه يترتب عليه فساد الأنساب ، وإلحاق الدنس والعار بزوجه وأهلها ، وافتضاح أمرها عن طريق الحمل ، وفضلا عن ذلك ، فإن تمكينها نفسها للرجل : هو الذي كان السبب في اقترافه هذه الفاحشة ، فلهذا وغيره قدمت المرأة هنا .

وأما جريمة السرقة ، فالغالب أن الرجال أكثر إقداما عليها ، لأنها تحتاج إلى جسارة وقوة ، واجتياز للمخاطر . . . لذا قدم الرجل على المرأة فيها . انظر : طنطاوى ، محمد السيد . التفسير الوسيط . ج1/3044 .

7 - وهذا جاء في (حديث صحيح) الذي أخرجه مسلم ولفظه " 4509 - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْرُنَّ سَبِيلًا الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفِي سَنَةِ وَالتَّيِّبُ بِالتَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ » . انظر: مسلم . صحيح مسلم . ج5/115 . مطبعة : دار الجيل ودار الآفاق . - بيروت .

8 - وكون السوط لئ⁸ أو بين اللين والشدّة ليس خاصا بحدّ الزنى فقط بل في جميع الحدود . انظر : ابن حزم الظاهري ، أبو محمد على بن أحمد بن سعيد الأندلسي . المحلى . ج11/171 . مطبعة : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

9 - ذكر هذا الخلاف غير واحد من العلماء . وهنا مجمل أقوال الفقهاء وآرائهم : ولكن العلماء اختلفوا هل يعزّب سنة مع جلده مائة أو لا يعزّب؟ فذهب جمهور أهل العلم إلى أن البكر يعزّب سنة مع الجلد. قال ابن قدامة في "المغني": وهو قول جمهور أهل العلم. روي ذلك عن الخلفاء الراشدين، وبه قال أبي وابن مسعود، وابن عمر رضي الله

نكاح الزانية، والمعنى أن الزاني يرغب في نكاح الزانية أو المشتركة، والزانية ترغب في نكاح الزاني أو المشترك. قوله: ﴿وحرّم ذلك على المؤمنين﴾ أي لما فيه من المفساد، كالطعن في النسب، والتعرض للتهمة، والتشبه بالفساق، فالواجب التزوج بالعفيفات لما في الحديث: "تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس"¹⁴. قوله: [نزل ذلك] أي الآية، وحينئذ بالمطابق لسبب النزول هو الجملة الثانية، وإنما ذكر الأولى زيادة في التنفير. قوله: [وهنّ موسرات] أي غنيات. قوله: [خاص بهم] أي ولم ينسخ إلى الآن. قوله: ﴿وأنكحوا الأيامى﴾ جمع أيم، وهي من ليس لها زوج، بكرًا أو ثيبًا، ومن ليس له زوجة، وهو يشمل الزاني والزانية وغيرهما¹⁵ فغاية الأمر أن نكاح الفاسق والفساقة مكروه. قوله: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ تقدّم أن الزاني والزانية، إما أن يرجما إن كانا محصنين، أو يجلدان إن لم يكونا كذلك، فتبين أن الزنا أمره عظيم شديد، لا بد وأن يثبت، إما بإقرار¹⁶،

عددها هنا . والظاهر أنه عدد تحصل بخبره الاستفاضة وهو يختلف باختلاف الأمكنة . والمشهور عن مالك الاثنان فصاعداً ، وقال ابن أبي زيد : أربعة اعتباراً بشهادة الزنا . وقيل عشرة .

وظاهر الأمر يقتضي وجوب حضور طائفة للحد . وحمله الحنفية على الندب وكذلك الشافعية ولم أقف على تصريح بحكمه في المذهب المالكي . ويظهر من إطلاق المفسرين وأصحاب الأحكام من المالكية ومن اختلافهم في أقل ما يجزئ من عدد الطائفة أنه يحمل على الوجوب إذ هو محمل الأمر عند مالك . وأياً ما كان حكمه فهو في الكفاية ولا يطالب به من له بالمحدود مزيد صلة يجزئه أن يشاهد إقامة الحد عليه . انظر : ابن عاشور . التحرير والتنوير . ج6/10 .

14 - أخرجه غير واحد من العلماء . انظر ابن عجيبة . البحر المديد ج78/5 . وانظر : ابن حجر العسقلاني .

التلخيص الحبير . ج3/309 . وقال حديث حسن . مطبعة : دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى 1419 هـ -

1989 م . وانظر أيضاً : ضياء الدين المقدسي . الأحاديث المختارة . ج3/138 .

15 - هكذا فسره غير واحد من المفسرين . انظر : ابن أبي حاتم . تفسير ابن أبي حاتم . ج116/10 . و الشنقيطي . أضواء البيان . ج5/528 .

16 - كما في حديث ماعز المتفق عليه . وهنا لفظه عند مسلم " 4524 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً فَأَقِمَهُ عَلَيَّ . فَرَدَّهُ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- مِرَارًا قَالَ ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ فَقَالُوا مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحُدُّ - قَالَ - فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْجُمَهُ - قَالَ - فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْعُرْقِدِ - قَالَ - فَمَا أَوْثَقْنَا وَلَا حَفَرْنَا لَهُ - قَالَ - فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدَرِ وَالْحَرْفِ - قَالَ - فَاشْتَدَّ فَاشْتَدَدْنَا حَلْفُهُ حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ - يَعْنِي الْحِجَارَةَ - حَتَّى سَكَتَ - قَالَ - ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- حَاطِبًا مِنَ الْعَيْشِيِّ فَقَالَ « أَوْكُلْمَا أَنْطَلَقْنَا عُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُحَلِّفَ رَجُلًا فِي عِيَالِنَا لَهُ نَبِيبٌ كَنَيْبِ النَّبِيِّ عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ » . قَالَ فَمَا اسْتَعْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ . " انظر : مسلم . صحيح مسلم . ج5/118 . وهو مخرج عند البخاري بألفاظ أخرى . انظر : البخاري . صحيح البخاري . ج17/186 .

أو بأربعة عدول¹⁷، فإن انتفي واحد من ذلك حدّ المدّعي¹⁸، فبين هذه الآية وما قبلها شدة مناسبة، وقوله: ﴿الذين﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿يرمون﴾ صلته، والخبر ثلاث جمل: الأولى ﴿فاجلدوهم﴾ الثانية قوله: ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا﴾. الثالثة قوله: ﴿وأولئك هم الفاسقون﴾، ومعنى ﴿يرمون المحصنات﴾ يتهمونهن، فشبه الإتهام بالرمي، بجامع التأدية للهلاك في كل لأنه إن ثبت ذلك الأمر فقد هلك المرمي، وإن لم يثبت فقد هلك الرامي، وقوله: ﴿المحصنات﴾ لا مفهوم له، بل وكذا المحصنون، وإنما خصهن بالذكر. لأن الشأن قوة شهوة النساء. قوله: [العفيفات] تفسير للمحصنات باعتبار اللغة، لأنه الإحصان كما يطلق على العفة، يطلق على التزوج وعلى الحرية، ومفهوم قوله: [العفيفات] أنه إذا رمي غير غفيف لا يحدّ، ويشترط زيادة على العفة، أن يكون المرمي يتأتى منه الزنا أو اللواط بأن يكون ذا آلة، فإن رمي محبوبا عزرا ولا يحدّ، وأن يكون حرّا مسلما مكلفا، فإن انتفي شرط منها لم يحدّ القاذف، إلا رامي الصبي باللوواط به أو الصبية المطيقين، فعند مالك يحدّ، وعند الشافعي يعزّر. قوله: [بالزنا] أي أو اللواط في آدمي مطيق، أو جني تشكل بآدمي. قوله: ﴿بأربعة شهداء﴾ أي عدول، وقوله: [برؤيتهم] متعلق بشهداء، أي يشهدون بأنهم رأوا الذكر في الفرج، ولا بدّ أن يتحدوا في الرؤية والأداء، فإن اختلفوا ولو في أي صفة حدّ الجميع¹⁹. قوله: ﴿أبدا﴾ أي ما داموا مصرين على عدم التوبة بدليل الإستثناء، وعلى هذا درج مالك والشافعي، وقال أبوحنيفة: لا تقبل شهادتهم ولواتبوا²⁰. قوله: ﴿إلا الذين تابوا﴾ استثناء متصل، لأن المستثنى منه الذين يرمون والتائبون من جملتهم. قوله: ﴿من بعد ذلك﴾ أي القذف. قوله: [فبها ينتهي فسقهم] هذا مبني على رجوع الإستثناء للجملتين الأخيرتين، وهو مذهب مالك والشافعي، فعندهما أن التائب تقبل شهادته²¹، ويزول عنه اسم الفسق. قوله: [وقيل لا تقبل] هذا مذهب أبي حنيفة، واتفق الجميع على أن القاذف يجلد، وإن تاب، فليس الإستثناء

17 - كما ورد في آية سورة النساء , وهي قوله تعالى " وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْأُفْحَاشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاْسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّأَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (15) "

18 - كما سيأتى إن شاء الله تعالى في بيان حدّ القذف بعد قيل .

19 - وضح الشيخ محمد الأمين أكثر الصفات التي يختلف فيها الشهود وقت أداء شهادتهم . انظر : الشنقيطي .

أضواء البيان .ج373/5 - 465 . وانظر : علاء الدين الكاساني . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . ج47/7 . مطبعة : دار الكتاب العربي .

20 - ذكرت تفصيل أقوالهم وأدلتهم في غير كتاب , انظر : الإمام الشافعي , محمد بن إدريس أبو عبد الله . الأم . ج27/7 . مطبعة : دار الفكر للطباعة والنشر . الطبعة الأولى 1400هـ - 1980 م . وانظر : الإمام مالك , مالك بن أنس إمام دار الهجرة . الموطأ . ج4/1044 . تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي . مطبعة : مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان . الطبعة الأولى 1425 هـ - 2004 م . وانظر أيضا : ابن قدامة , عبد الرحمن بن محمد بن أحمد المقدسي . الشرح الكبير . ج61/12 . مطبعة : موقع يعسوب .

21 - هذا سبق قبل قليل . انظر مصادر السابقة في حاشية التي قبل هذه مباشرة .

راجعا إلى الجملة الأولى²². قوله: ﴿أزواجهم﴾ جمع زوج بمعنى الزوجة، وحذف التاء أفصح من إثباتها إلا في المواريث. قوله: ﴿ولم يكن لهم شهداء﴾ مفهومه لو كان له بينة فلا لعان بينهما عند مالك، وقال الشافعي: له ترك البينة ويلاعن، وأجاب عن الآية بأنها خرجت على سبب النزول، فإنه لم يكن لهم بينة. قوله: ﴿إلا أنفسهم﴾ بالرفع بدل من شهداء. قوله: [وقع ذلك] أي قذف الزوجة بالزنا. قوله: [لجماعة من الصحابة] أي وهم هلال بن أمية وعويمر العجلاني وعاصم بن عدي²³. قوله: [نصب على المصدر] أي والعامل شهادة، وفي قراءة سبعة أيضا²⁴ بالرفع خبر المبتدأ. قوله: [من الزنا] أي أو نفي الحمل، لأن اللعان كما يكون في رؤية الزنا²⁵، يكون في نفي الحمل²⁶. قوله: ﴿والخامسة أن لعنة الله﴾ الخ، بالرفع لا غير باتفاق السبعة، وقوله: ﴿أن تشهد أربع شهادات﴾ بالنصب لا غير باتفاق السبعة، وقوله: ﴿والخامسة أن غضب الله﴾ الخ، يجوز في السبعة رفعه ونصبه²⁷، فتحصل أن الخامسة الأولى بالرفع لا غير، وفي الثانية الوجهان، ولفظ أربع الأول فيه الوجهان، والثاني بالنصب لا غير، وحكمة تخصيص الرجل باللعة، والمرأة بالغضب، أن اللعان معناه الطرد والبعد عن رحمة الله، وفي لعانه إبعاد الزوجة والولد، وفي لعانها إغضاب الرب والزوج والأهل إن كانت كاذبة. قوله: [وخبير المبتدأ] أي الذي هو قوله: ﴿فشهادة أحدهم﴾. قوله: [في ذلك] أي فيما رماها به.

فائدة: يترتب على لعانه دفع الحد عنه، وقطع نسب الولد منه، وإيجاب الحد عليها، وعلى لعانها دفع الحد عنها، وتأيد تحريمها، وفسخ نكاحها²⁸. قوله: [بالستر] متعلق بكل من فضل ورحمة. قوله: [لبين الحق في

22 - لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة ذهبوا إلى ذلك . انظر : السيوطي . الدر المنثور ج.6/130 .

23 - انظر: الطبري . تفسير الطبري . ج.19/113 . وانظر : القرطبي . تفسير القرطبي . ج.12/183-185 .

24 - أي قرأ حمزة والكسائي وحفص " أربع " بالرفع وقرأ غيرهم بالنصب " أربع " انظر : خاروف . الميسر . ص : 350 .

25 - وهو أن يقول أربع مرّات : بالله الذي لا إله إلا هو رأيتها تزني ، أو إنها زانية . انظر : أبو حيان . البحر المحيط ج.6/317 . وانظر : ابن عبد البرّ ، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . ج.6/204 . تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري . مطبعة : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .

26 - وهو أن يقول أربع مرّات : بالله الذي لا إله إلا هو هذا الحمل (ويشير بيده إلى حملها) ليس منّي ، أو هذا الحمل من الزنا . انظر : أبو حيان . مصدر السابق . و ابن عبد البرّ . مصدر السابق .

27 - وبالنصب روى حفص عن عاصم ، " والخامسة أن غضب الله عليها " وقرأ الجمهور : بالرفع " والخامسة أن غضب الله عليها " على أنها مبتدأ . انظر : أبو الفرج . تقريب المعاني . ص : 346 .

28 - وهذا كله واضح فيما مضى .

ذلك] جواب ﴿لولا﴾. قوله: ﴿إن الذين جاءوا بالإفك﴾ الخ، شروع في ذكر الآيات المتعلقة بالإفك، وهي ثمانية عشر تنتهي بقوله: ﴿أولئك مبرؤون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم﴾ ومناسبة هذه الآيات لما قبلها أن الله لما ذكر ما في الزنا من الشناعة والقبح، وذكر ما يترتب على من رمي غيره به، وذكر أنه لا يليق بأحد الأمة، فضلا عن زوجة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ذكر ما يتعلق بذلك. قوله: [أسوأ الكذب] أي أقبحه وأفحشه. قوله: [على عائشة] متعلق بالكذب، وقد عقد عليها النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بمكة وهي بنت ست سنين أو سبع، ودخل عليها بالمدينة وهي بنت تسع، وتوفي عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة²⁹. قوله: ﴿عصبة منكم﴾ العصبة من العشرة إلى الأربعين³⁰، وإن كان من عينتهم وذكرتهم أربعة فقط، لأنهم هم الرؤساء في هذا الأمر. قوله: [من المؤمنين] أي ولو ظاهرا، فإن عبد الله بن أبي من كبار المنافقين. قوله: [قالت] أي عائشة في تعيين أهل الإفك³¹. قوله: [وحمنة بنت جحش] هي زوجة طلحة بن عبيد الله. قوله: ﴿لا تحسبوه شرا لكم﴾ المخاطب به النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعائشة وصفوان تسلية لهم³². قوله: ﴿بل هو خير لكم﴾ أي لظهور كرامتكم على الله وتعظيم شأنكم، وتهويل الوعيد لمن تكلم فيكم، والثناء على من ظنَّ بكم خيرا. قوله: [يأجركم الله به] أي بسبب الصبر عليه. قوله: [ومن جاء معها] أي يقود بها الراحلة. قوله: [وهو صفوان] أي السلمي بن المعطل. قوله: [في غزوة] قيل هي غزوة بني المصطلق، وكانت في السنة الرابعة، وقيل في السادسة³³. وسببها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني المصطلق يجتمعون لحربه، وقائدهم الحرث بن ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمع بذلك خرج إليهم، حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسي، من ناحية قديد إلى الساحل، فاقتتلوا فهزم الله بني المصطلق، وأمكن رسوله من أبنائهم ونسائهم وأموالهم، فأفأها وردّها عليهم³⁴. قوله: [بعدهما أنزل الحجاب] أي وهي قوله: تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾³⁵. قوله: [وآذن] بالمد والقصر، أي أعلم. قوله: [وقضيت شأني] أي حاجتي كالبول مثلا. قوله:

29 - انظر : ابن كثير . البداية والنهاية . ج3/131 . مطبعة : مكتبة المعارف - بيروت .

30 - انظر : ابن أبي حاتم . تفسير ابن أبي حاتم . ج8/298 .

31 - انظر : ابن كثير . تفسير ابن كثير . ج6/19 . دار طيبة .

32 - انظر : البغوي . معالم التنزيل . ج6/11 .

33 - انظر : القرطبي . تفسير القرطبي . ج14/166 . وانظر : الجزائري . أيسر التفاسير . ج5/353 . و

السيوطي . الدر المنثور . ج6/146 .

34 - انظر : البغوي . معالم التنزيل . ج8/131 . وانظر : ابن كثير . تفسير ابن كثير . ج6/407 . و القرطبي .

مصدر السابق . نفس الصفحة .

35 - وهذا جزء من آية سورة الأحزاب ، وتمامها " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ

[فإذا عقدي انقطع] أي وكان من جزع أظفار، وهو الخرز اليماني غالي القيمة، وكان أصله لأمتها، أعطته لها حين تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيل لأختها أسماء. قوله: [ألتمسه] أي أفتش عليه. قوله: [فجلست في المنزل الذي كنت فيه] أي وهذا من حسن عقلها وجودة رأيها، فإن من الآداب، أن الإنسان إذا ضلّ عن رفقته، وعلم أنهم يفتشون عليه، أن يجلس في المكان الذي فقدوه فيه ولا ينتقل منه، فرمما رجعوا فلم يجدوه. قوله: [فنمت] أي وكانت كثيرة النوم لحداثته سنها. قوله: [وكان صفوان قد عرس] أي وكان صاحب ساقه رسول الله صلى الله عليه وسلم لشجاعته، وكان إذا رحل الناس قام يصلي ثم اتبعهم، فما سقط منهم شيء إلا حملة، حتى يأتي به أصحابه. قوله: [فسار منه] أي فادّج بالتشديد سار من آخر الليل، وأما أدج سار من أوله. قوله: [في منزله] أي منزل الجيش الذي مكثت فيه عائشة. قوله: [ووطئ على يدها] أي الراحلة خوف أن تقوم. قوله: [موغرين] أي أتينا الجيش في وقت القيلولة. قوله: [فهلك من هلك] أي تكلم بما كان سببا في هلاكه. قوله: [ي] أي بسبي. قوله: [ابن أبي ابن سلول] نسب أولا لأبيه ثم لأمه. قوله: [انتهى قولها] هذا باعتبار ما اختصره، وإلا فحديثها له بقية كما في البخاري وهي: فقدمنا المدينة فاشتكت بما شهرا، وهم يفيضون من قول أصحاب الإفك، ويريني في وجعي، أي لا أرى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض، إنما يدخل فيسلم ثم يقول: كيف تيكم؟ لا أشعر بشيء من ذلك، حتى نقهت بفتح فكسر، أي برئت من مرضي، فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع متبرزنا، لا نخرج إلا ليلا إلى ليل، وذلك قبل أن تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأول، في البرية أو في التنزه، فأقبلت أنا وأم مسطح بنت رهم نمشي، فعثرت في مرطها، وهو بكسر الميم، كساء من صوف، فقالت: تعس مسطح، فقلت لها: بئس ما قلت: أتسبين رجلا شهد بدرا؟ فقالت: يا هنتاه، أي قليلة المعرفة، ألم تسمعي ما قالوا؟ فأخبرني بقول أهل الإفك، فازددت مرضا على مرضي، فلما رجعت إلى بيتي، دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كيف تيكم؟ فقلت: ائذن لي إلى أبوي، قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما، فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت أبوي فقلت لأمي: ما يتحدث به الناس؟ قالت: يا بني هوي على نفسك الشأن، فوالله قلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها، فقلت: سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا؟! قالت فبت تلك الليلة، حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي، يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة فأشار إليه بالذي يعلم من نفسه بالودّ لهم، فقال أسامة: هم أهلك يا رسول الله، ولا نعلم والله إلا خيرا، وأما علي بن أبي طالب فقال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير، وأسأل الجارية تصدقك، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببريرة

فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَتُؤْمِنُ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زُرَّاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) "

فقال: يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك؟ فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق نبيا، إن رأيت منها أمرا أغمصه عليها، هو بجمزة مفتوحة فغين معجمة فصاد مهملة، أي أعيبه وأنكره، أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن العجين فيأتي الداجن، هو بدال مهملة ثم جيم، ما يألّف البيوت من الشاة والدجاج ونحو ذلك فيأكله، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه، فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، فوالله ما علمت في أهلي إلا خيرا، وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي، فقام سعد بن معاذ وقال: يا رسول الله أنا والله أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخروج، وكان قبل ذلك رجلا صالحا، ولكن احتملته الحمية فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك، فقام أسيد بن حضير فقال: كذبت لعمر الله لنقتله، فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيان: الأوس والخزج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت، وبقيت يومي لا يرفألي دمع ولا أكتحل بنوم، فأصبح عندي أبواي، وقد بكيت ليلتي ويوما، حتى أظن أن البكاء فالحق كبدي، قالت: فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي، إذا استأذنت امرأة من الأنصار فأذنت لها، فجلست تبكي معي، فبينما نحن كذلك، إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس، ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها، وقد مكث شهرا لا يوحى إليه في شأني شيء، قالت: فتشهد ثم قال: يا عائشة إنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب، تاب الله عليه، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فقص دمع، أي انقطع جريانه حتى ما أحس منه بقطرة وقلت لأبي: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال. قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن فقلت: إني والله لقد علمت أنكم سمعتم ما تحدث به الناس، ووقر في أنفسكم وصدقتكم به، ولئن قلت لكم إني بريئة، والله يعلم إني لبريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، والله يعلم إني لبريئة لتصدقني، والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا أبا يوسف إذا قال ﴿فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون﴾³⁶ ثم تحوّلت فاضطجعت على فراشي، وأنا أرجو أن يرثني الله، ولكن ما ظننت أن ينزل في شأني وحي، ولأنا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يرثني الله بها، فوالله ما رام أن يرح مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت، حتى أنزل عليه الوحي، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء أي الشدة والكرب،

36 - هذا جزء من آية سورة يوسف وتامها ﴿وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ (18)﴾

حتى إنه لينحدر منه مثل الجمان، أي اللؤلؤ من العرق في يوم شات، فلما سري أي كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال: يا عائشة إحمدي الله فقد برأك الله، فقالت أمي: قومي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله، فأنزل الله عز وجل ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم﴾ الآيات فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه: والله لا أنفق على مسطح بشيء أبدا بعدما قال في عائشة، فأنزل الله عز وجل ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة﴾ الآية إلى قوله: ﴿غفور رحيم﴾ فقال أبو بكر: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن أمري فقال: يا زينب ما علمت ما رأيت؟ فقال: يارسول الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت عليها إلا خيرا، قالت: وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع³⁷ انتهى. قوله: ﴿لكل امرئ منهم﴾ أي من العصبة. قوله: ﴿ما اكتسب من الإثم﴾ أي جزاء ما اكتسب من الإثم في الدنيا، وهو لغير عبد الله بن أبي، فإنهم قد حُدِّدوا حدَّ القذف، وعمي حسان وشلت يده في آخر عمره³⁸، وعمي مسطح أيضا³⁹، أو في الدنيا والآخرة وهو لا بن أبي، فعذب الله بخزي الدنيا والخلود في النار. قوله: ﴿لولا إذ سمعتموه﴾ لما بين سبحانه وتعالى حال الخائضين في الإفك، وأنهم اكتسبوا الإثم شرع في توبيخهم وزجرهم بتسعة زواجر: الأول هذا، والثاني ﴿لولا جاءوا عليه﴾ الخ، والثالث ﴿ولولا فضل الله﴾ الخ، الرابع ﴿إذ تلقونه﴾ الخ، الخامس ﴿ولولا إذ سمعتموه﴾ الخ، السادس ﴿يعظكم الله﴾ الخ، السابع ﴿إن الذين يحبون﴾ الخ، الثامن ﴿ولولا فضل الله عليكم﴾ الخ، التاسع ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ إلى ﴿سميع عليم﴾ ﴿ولولا﴾ هنا للتوبيخ لدخولها على الماضي، لأن لولا لها ثلاثة أحوال: إذا دخلت على ماض كان معناها التوبيخ وإذا دخلت على مضارع كان معناها التخصيص وإذا دخلت على جملة اسمية كانت إمتناعية، وقد كررت هنا في ستة مواضع: الأول والثاني والرابع توبيخية لاجواب لها. والثالث والخامس والسادس شرطية ذكر جوابها في الثالث والسادس وحذف في الخامس فتدبر وإذا ظرف لظن، والمعنى كان ينبغي لكم بمجرد سماعه أن تحسنوا الظن في أم المؤمنين ولا تصرّوا على الأمر القبيح بعد سماعه قوله: ﴿بأنفسهم﴾ أي بأبناء جنسهم في الإيمان والصحة قوله: [فيه إلتفات عن الخطاب] أي إلى الغيبة

37 - أورد هذه القصة غير واحد من أهل العلم في الحديث المتفق عليه، مع وجود خلافات بسيطة في بعض الألفاظ. انظر: البخاري. صحيح البخاري. ج6/576. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. مطبعة: دار طوق النجاة. وانظر: مسلم. صحيح مسلم. ج8/112. مطبعة: دار الجيل بيروت - ودار الأفاق الجديدة.

38 - انظر: ابن أبي حاتم. تفسير ابن أبي حاتم. ج10/55. وابن كثير. تفسير ابن كثير. ج6/26. وانظر أيضا: البخاري. صحيح البخاري. ج10/207. و مسلم. صحيح مسلم. ج7/163.

39 - انظر: الحلي، علي بن برهان الدين. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون. مطبعة: دار المعرفة - بيروت

إذ كان مقتضى الظاهر ظننتم , وحكمته التسجيل عليهم والمبالغة في توبيخهم قوله : ﴿ لولا جاءوا عليه ﴾ أى الإفك قوله : [شاهدوه] أى عاينوا الزنا قوله : [في حكمه] أى الشرعى لأن مداره على الشهادة والأمر الظاهر , وهذا جواب عما يقال إنهم كاذبون عند الله مطلقا ولو أتوا بشهداء . فأجاب بأنهم كاذبون باعتبار حكم الشرع , ولا شك أنهم لو أتوا ببينة معتبرة لكان حكم الله أنهم صادقون في الظاهر , فأراد الله أن يكذبهم ظاهرا وباطنا قوله : ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته ﴾ لولا إمتناعية وجوابها قوله لمسكم , والمعنى إمتنع مسّ العذاب لكم لوجود فضل الله ورحمته عليكم قوله : ﴿ فيما أفضتكم فيه ﴾ أى بسببه وما اسم موصول وأفضتكم صلته أو مصدرية : أى بسبب الذى أفضتكم فيه أو بسبب إفاضتكم قوله : ﴿ عذاب عظيم ﴾ أى لغير ابن سلول فإن عذابه محتم قوله : ﴿ إذ تلقونه بألسنتكم ﴾ أى تتلفظون به باللسان فقط , دون اعتقاده بالقلب فهم يعتقدون براءتها , وإنما تلفظهم بالإفك محض حسد وعناد . قوله : ﴿ ولولا إذ سمعتموه ﴾ ﴿ لولا ﴾ توبيخيه , و﴿ إذ ﴾ ظرف لقلتم , والمعنى كان الواجب عليكم حين سمعتم هذا الأمر , أن تقولوا سبحانك وفصل بالظرف بين ﴿ لولا ﴾ و ﴿ قلتم ﴾ لأنه يغتفر في الظروف ما لا يغتفر في غيرها قوله : [هو للتعجب هنا] أى مع التنزيه , والمعنى تنزيها لك عن انتهاك حرمتك , فإنه غير لائق بك ولا بأحبائك الذين قلت فيهم ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾⁴⁰ . قوله : [ينهاكم] أشار بذلك إلى أنه ضمن ﴿ يعظكم ﴾ معنى [ينهاكم] فعدها . بعن قوله : ﴿ أبدا ﴾ أى مدّة حياتكم . قوله : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ شرط حذف جوابه لدلالة ما قبله عليه , أى فلا تعودوا لمثله . قوله : [باللسان] أى فالمراد بإشاعتها إشاعة خبرها . قوله : [بنسبتها إليهم] أشار بذلك إلى أن المراد بالذين آمنوا , خصوص عائشة وصفوان⁴¹ . قوله : [وهم العصابة] تفسير للذين يحبون . قوله : [لحق الله] أى ذنب الأقدام , وهو محمول على عبد الله بن أبي , وأما غيره فقد تاب وحسنت توبته . قوله : ﴿ وأن الله رؤوف رحيم ﴾ عطف على ﴿ فضل الله ﴾ . قوله : [لعاجلكم بالعقوبة] جواب ﴿ لولا ﴾ , وخبر المبتدأ محذوف , والتقدير موجودان . قوله : ﴿ خطوات ﴾ بضم الطاء وسكونها قراءتان سبعيتان⁴² . قوله : ﴿ ومن يتبع خطوات الشيطان ﴾ شرط حذف جوابه تقديره فلا يفلح أبدا , وقوله : ﴿ فإنه يأمر ﴾ الخ , تعليل للجواب . قوله : [أى المتبع] هكذا بصيغة اسم المفعول وهو الشيطان , قوله : [باتباعهما] متعلق بيأمر قوله : ﴿ مازكي منكم من أحد أبدا ﴾ هذا يفيد أنهم تابوا وطهروا , وهو كذلك , إلا عبد الله بن أبي , فإنه استمر على النفاق حتى هلك كافرا . قوله : ﴿ ولا يأتل ﴾ ﴿ لا ﴾ ناهية , والفعل مجزوم بحذف الياء . قوله : [أى أصحاب الغنى]

40 - هذا جزء من آية سورة الأحزاب وهي ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ

الرِّكَاتَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (33) ﴾

41 - وقد يكون عام في جميع المؤمنين الصادقين في إيمانهم . وهذا قال بعض المفسرين . انظر : السيوطي . الدر المنثور . ج6/151 .

42 - أي قرأ ابن عامر والكسائي وحفص , بضم الطاء في ﴿ خطوات ﴾ قولا واحدا , وقرأ ابن كثير بخلف عن البرزي بسكون الطاء ﴿ خطوات ﴾ انظر : خاروف مصدر السابق . ص : 352 .

في تفسير الفضل بالغني نوع تكرر مع قوله: ﴿والسعة﴾ وحينئذ فالمناسب تفسير ﴿الفضل﴾ بالعلم والدين والإحسان⁴³، وكفي به دليلاً على فضل الصديق. قوله: ﴿أن﴾ [لا] ﴿يؤتوا﴾ أشار المفسر إلى أن الكلام على تقدير [لا] النافية. قوله: ﴿أولي القربى﴾ أي القرابة، وقوله: ﴿والمساكين والمهاجرين﴾ معطوفان على ﴿أولى﴾ فهذه الأوصاف الثلاثة لموصوف واحد وهو مسطح قوله: [حلف أن لا ينفق على مسطح] أي فبعد ذلك تاب وجاء إلى أبي بكر واعتذر وقال: إنما كنت أغشو مجلس حسان وأسمع منه ولا أقول، فقال له أبوبكر: لقد ضحكت وشاركت فيما قيل، وكفر عن يمينه. [لطيفة]: وقع لا بن المقري، أنه وقع منه هفوة، فقطع والده ما كان يجريه له من النفقة، فكتب الولد لأبيه⁴⁴:

لا تقطن عادة برّ ولا * تجعل عقاب المرء في رزقه

فإن أمر الإفك من مسطح * يحط قدر النجم من أفقه

وقد جرى منه الذي قد جرى * وعوتب الصديق في حقه

فكتب إليه والده:

قديمع المضطرّ من ميتة * إذا عصى بالسير في طرقة

لأنه يقوى على توبة * توجب إيصالا إلى رزقه

لولم يتب مسطح من ذنبه * ما عوتب الصديق في حقه⁴⁵

قوله: [لما خاض في الإفك] ظرف لقوله: [حلف]. قوله: ﴿وليعفوا﴾ أي أولو الفضل. قوله: ﴿وليصفحوا﴾ أي ليعرضوا عن لومهم. قوله: [ورجع إلى مسطح ما كان ينفقه عليه] أي وحلف أن لا ينزع نفقته منه أبداً، ومسطح هو ابن أئاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف، وقيل اسمه عوف، ومسطح لقبه. قوله: ﴿الغافلات﴾ [عن الفواحش] أي لسلامة صدورهن، ونقاء قلوبهن، واستغراقهن في مشاهدة الله تعالى. قوله: ﴿لنعنوا في الدنيا﴾ أي بعدوا فيها عن الثناء الحسن على ألسنة المؤمنين، وقوله: ﴿والآخرة﴾ أي بالعذاب إن لم يتوبوا. قوله: [ناصره الإستقرار] الخ أي والتقدير وعذاب عظيم كائن لهم يوم تشهد. قوله: [بالفوقانية

43 - قلت : هذا توجيه جيد , وفسره بمثل ذلك غيره . انظر : الثعالبي . الجواهر الحسان . ج 3/113 . مطبعة : مؤسسة الأعلمي .

44 - وهو القاضي شرف الدين . انظر : القاسمي , محمد جمال الدين . محاسن التأويل . ج 26/

45 - ومن العلماء من أورد هذه الأبيات كلها كما أوردتها الإمام الصاوي . انظر : القاسمي . مصدر السابق . ومنهم من ذكر بعضها . انظر : ابن حجر . فتح الباري . تعليق الشيخ ابن باز . ج 8/478 . مطبعة : دار الفكر .

والتحتمانية] أي فهما قراءتان سبعيتان⁴⁶. قوله: ﴿يَوْمئِذٍ﴾ معمول ليوفيهم أو ليعلمون. قوله: [جزاءهم الواجب عليهم] أشار بذلك إلى أن المراد بالدين الجزاء لما في الحديث: "كما تدين تدان"⁴⁷. قوله: ﴿هو الحق﴾ أي الثابت الذي لا يقبل الزوال أزلا ولا أبدا. قوله: [ومنهم عبد الله بن أبي] أي بهذا ليصح قوله: [كانوا يشكون فيه] فالشك من بعضهم، وأما حسان ومسطح وحمنة فهم مؤمنون لا يترددون في الجزاء. قوله: [أزواج النبي صلى الله عليه وسلم] أي لأن من قذف واحدة منهن فقد قذف الجميع، لا شترأكهن في العفة والصيانة والنسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قوله: [لم يذكر في قذفهن توبة] أي مثل ما ذكر فيما تقدم في قوله: ﴿إلا الذين تابوا﴾. قوله: [ومن ذكر] مبتدأ و [غيرهن] خبره، وهذا من باب التهويل والتعظيم لأمر الإفك، وإلا فهو كغيره من سائر المعاصي التي تمحي بالتوبة، وأما بعد نزول الآيات، فقد صار قذف عائشة رضي الله عنها بصفوان كفرا، لمصادمة القرآن العظيم، فاعتقاد براءتها شرط في صحة الإيمان. قوله: ﴿الحبيثات للحبيثين﴾ كلام مستأنف سيق لتأكيد البراءة لعائشة، وتقبيحا على من تكلم فيها. والمعنى أن المجالسة من دواعي الإنضمام، فالحبيث لا يكاد يألف غير جنسه، والطيب كذلك، وهو بمعنى قولهم. (وكل إناء بالذي فيه ينضح)⁴⁸. قوله: [من النساء ومن الكلمات] هذان قولان في تفسير الحبيثات وقوله مما ذكر أي من النساء والكلمات قوله: ﴿والطيبات للطيبين﴾ الإشارة بذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة رضي الله عنها، أي فحيث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب الطيبين، تبين بذلك أن عائشة من أطيب الطيبات. قوله: [أي اللائق بالحبيث مثله] أي من نساء أو كلمات. قوله: [وقد افتخرت عائشة بأشياء]

46 - أي قرأ حمزة والكسائي بالياء ﴿يوم يشهد﴾ وقرأ الجمهور بالتاء ﴿يوم تشهد﴾. انظر: الشاطبي. مصدر السابق. فرش حروف سورة النور.

47 - أخرجه غير واحد، وصححه بعض العلماء وضعفه البعض. وهنا لفظه عند بعضهم " (ارحم من في الأرض) من جميع أصناف الخلائق (يرحمك من في السماء) أي من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فإنك كما تدين تدان (... عن جرير) بن عبد الله (... عن ابن مسعود) عبد الله " وهو صحيح. انظر: المناوي. التيسير بشرح الجامع الصغير. ج 1/ 281. مكتبة الإمام الشافعي - الرياض. 1408 هـ - 1988 م. وضعفه بعضهم. انظر: نور الدين عتر. منهج النقد في علوم الحديث. ج 1/ 412. مطبعة: دار الفكر - دمشق. 1418 هـ - 1997 م.

48 - ملكنا فكان العدل منا سجية... فلما ملكتم سال الدم أبطح

وحللتهم قتل الأسارى وطالما... غدونا على الأسرى نمن ونصفح

فحسبكم هذا التفاوت بيننا... وكل إناء بالذي فيه ينضح

وقيل: القائل لهذه الأبيات هو حمص بيص، المتوفى سنة 574 هـ. انظر: الدكتور إحسان عباس. شذرات من كتب مفقودة في التاريخ. ج 1/ 159. مطبعة: دار الكتب الإسلامية - بيروت لبنان.

منها أن جبريل عليه السلام، أتى بصورتها في سرقة حرير وقال: هذه زوجتك، ويروى أنه أتى بصورتها⁴⁹ في راحته، ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها⁵⁰، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرها وفي يومها⁵¹، ودفن في بيتها⁵² وكان ينزل الوحي عليه وهي معه في اللحاف، ونزلت براءتها من السماء، وأنها ابنة الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخلقت طيبة، ووعدت مغفرة ورزقا كريما⁵³، وفي القرطبي قال بعض أهل التحقيق: إن يوسف عليه الصلاة والسلام لما رمي بالفاحشة، برأه الله على لسان صبي في المهدي، وإن مريم لما رميت بالفحشاء، برأها الله على لسان ولدها عيسى عليهما السلام، وإن عائشة لما رميت بالفحشاء، برأها الله بالقول، فما رضي لها براءة صبي ولا نبي، حتى برأها الله بكلامه من القذف والبهتان، انتهى⁵⁴.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وله الحمد أولا و آخرا، تم هذا البحث العلمي بفضل الله، و مننه و توفيقه .

ومن أهم نتائج البحث ما يلي:

استطاع الباحث بعون الله أن يقرأ حاشية الصاوي ويدرس الجزء المخصص (26 آية من بداية سورة النور) دراسة عميقة، و نال خلال قراءته فوائد جمة.

49 - وهذا حديث صحيح أورده البخاري بلفظ " 7012 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ رَأَيْتُ الْمَلَكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَعُلْتُ لَهُ أَكْشِفْ فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَعُلْتُ إِنَّ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ ثُمَّ أُرِيْتُكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَعُلْتُ أَكْشِفْ فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَعُلْتُ إِنَّ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ " انظر : البخاري . صحيح البخاري ج.499/9 .

50 - انظر : ابن كثير . تفسير ابن كثير . ج.6/404 . وانظر : البخاري . صحيح البخاري . ج.12/554 .

51 - أخرجه غير واحد من العلماء . انظر : السيوطي . الدر المنثور . ج.1/232 . وانظر : سليمان بن محمد اللهيبيد . أحاديث مختارة من الصحيحين . ج.1/67 .

52 - انظر : الهيثمي . مجمع الزوائد . ج.7/103 .

53 - هذا كله واضح في الآيات التي نحن بسددها .

54 - انظر : القرطبي . تفسير القرطبي . ج.12/212 .

فهم الباحث خلال دراسته قيمة حاشية الصاوي في بيان الوجوه اللغوية، والبلاغية، والإعرابية في بيان معاني كلمات القرآنية.

اتضح للباحث خلال دراسته للحاشية أن الصاوي يأتي ببعض اللطائف التفسيرية المفيدة التي تعين طلبة العلم على فهم كتاب الله تعالى فهما جيدا.

التوصيات:

يوصي الباحث إخوانه طلبة العلم، وخاصة في شمال نيجيريا بالقيام بدراسة جميع أجزاء حاشية الصاوي لتعم الفائدة بإذن الله.

أوصي نفسي وإخواني الطلبة بالقيام بدراسة كتب العلم ومناهج مؤلفيها بدلا من الخوض في الكلام عليها بدون علم.

أوصي نفسي وإخواني طلبة العلم بدراسة كتب القراءات والاهتمام بهذا العلم لأهميته في فهم معاني كلام الله عزّ وجلّ. هذا والله تعالى أعلم وله الحمد و المنّ و الفضل في الأولى والآخرة، و صلى الله وسلم على نبينا و حبيينا و قدوتنا محمد و آله و صحبه و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المراجع

- الألوسي، أبو الفضل محمود. 1417هـ. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. دار إحياء التراث العربي.

- أحمد بن حنبل الشيباني. 1408هـ. الزهد. دار الريان للتراث، القاهرة.

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. 1389هـ/1969م. جامع الأصول في أحاديث الرسول. ط 1.

- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح. 1405هـ/1995م. إرواء الغليل في تخريج أحاديث المنار السبيل. المكتب الإسلامي، بيروت. ط 2.

- 1412

- البخاري، أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل ابن إبراهيم. 1422هـ. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. دار طرق النجاة. ط 1.

- البغوي، محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود. 1417هـ/1997م. معالم التنزيل. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط 4.

- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم. 1422هـ/2001م. الكشف والبيان عن تفسير القرآن. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبوبكر. 1424هـ/2003م. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير. مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. 1404هـ. زاد المسير في علم التفسير. المكتب الإسلامي بيروت. ط 3
- المحافظ نور الدين علي بن أبي بكر. 1412هـ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. دار الفكر، بيروت.
- ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم. تفسير القرآن العظيم مسندا عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين. دار المعرفة، والمكتبة العصرية، صيدا. بدون تاريخ الطباعة.
- 1410هـ. علل الحديث. دار الكتاب العربي.
- الحكمي، حافظ بن أحمد. 1422هـ. إعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة. مطبعة وزارة الشؤون الإسلامية السعودية.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. 1379هـ. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. دار المعرفة.
- 1419هـ/1989م التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. دار الكتب العلمية. ط 1
- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان. 1413هـ. البحر المحيط. دار الكتب العلمية، - بيروت لبنان.
- الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي. 1385هـ. لباب التأويل في معان التنزيل. دار الفكر بيروت.
- الزركلي، محمد خير الدين الأستاذ. 1414هـ / 1993م. الأعلام. دار العلم للملايين. بيروت - لبنان. ط 1
- الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد. 1414هـ. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزكشري. دار ابن خزيمة الرياض.
- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف. 1418هـ. الجواهر الحسان في تفسير القرآن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط 1.

- سليمان بن محمد. تيسير الاعتقاد شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة المقدسي. مطبعة: رفحاء السعودية. بدون تاريخ الطباعة.
- الشاطبي، القاسم بن فيره الرعيبي. 1410هـ. حرز الأمامي ووجه التهانى. (الشاطبية) مطبعة: دار الزمان- المدينة المنورة. ط 2
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر. 1415هـ/1995م. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. دار الفكر.
- 1404 منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات. ط 4.
- الشوكاني، محمد بن علي. 1414هـ. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير. دار الكلم الطيب، دمشق.
- 1407هـ. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. المكتب الإسلامي، بيروت. ط 3
- الصاوي، أحمد بن محمد الخلوئي، 1360هـ/1941م. حاشية الصاوي على تفسير الجلالين. مطبعة: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان .
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. 1409هـ. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. المكتبة التجارية مكة المكرمة.
- ابن عجيبة أحمد بن محمد المهدي. 1422هـ/2002م. البحر المديد. دار الكتب العلمية. ط 2.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب. 1412هـ/1992م. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز 45/4. دار الكتب العلمية لبنان.
- أبو الفرج، سيد لاشين. 1413هـ تقريب المعاني في شرح حرز الأمامي في القراءات السبع. مكتبة دار الزمان. المدينة المنورة.
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح. 1413هـ / 2003م. الجامع لأحكام القرآن. دار عالم الكتب. - الرياض - السعودية.
- الكاساني، علاء الدين أبوبكر بن مسعود بن أحمد. 1406هـ/1986م. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. دار الكتاب العربي. -

- ابن كثير، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الشافعي. 1414هـ. تفسير القرآن العظيم. دار
الراية، ومطبعة دار الفكر أيضا.

- المبار كفوري، أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى. دار
الكتب العلمىة. بدون تاريخ الطباعة.

- مالك، مالك بن أنس إمام دار الهجرة. 1425هـ/2004م. الموطأ. مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان

ط 1